

12386 - إلى كم يؤخر دفن الميت انتظاراً لأقاربه

السؤال

هل يجوز تأخير دفن الميت ريثما يحضر بعض أقاربه من مدن أخرى لأنهم طلبوا ذلك؟.

الإجابة المفصلة

لا يجوز أن يؤخر إلا في حدود حاجة تجهيزه أو انتظار حضور أقاربه أو جيرانه إذا لم يطل ذلك عرفاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (أسرعوا بالجنازة) ... الحديث أخرجه مالك وأحمد 240/2 والبخاري 87-2/88 ، ولا يجوز أن يقام له مأتم ، سرادقات ونحوها ، بما يسمى بمراسيم العزاء ، ويصلّي على قبره من لم يحضر للصلوة عليه إذا كان في المدينة التي هو فيها ، إلى حدود شهرين ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر أم سعد وقد مضى على دفنه شهر .